## تجار كبار وراء «البالة»

| حماة- محمد أحمد خبازي

«أسعارها كاوية والجيوب خاوية» شكلت هذه العبارة قاسماً مشتركاً لكل إجابات المواطنين الذين سألتهم «الوطن» عن آرائهم بالألبسة والأحذية المستعملة، التي تباع بمحال البالة بحماة.

وبيّن المواطنون أن تلك المحال لم تعد ملاذاً للفقراء، أو متوسطي المدخول، وتكاد تقتصر على الأغنياء!.

وأوضحت نهاد وهي موظفة، أن أسعار البالة أصبحت كاوية، فأقل سعر لجاكيت نسائية ٤٠ ألف ليرة، والولادية ما بين ١٥-٢٥ ألف ليرة.

عدد من المواطنين أكدوا أنهم كانوا يقصدون محال البالة في شارع أبي الفداء و٨ آذار ومدخل السوق الطويل، لشراء ما يلزمهم بعد هجرهم محال الألبسة الجاهزة أو الأحذية منذ سنوات طويلة، في سوق ابن رشد والدباغة، قال أحدهم: يبدو سنهجر محال البالة مَنْ مَنْ الموظفين يستطيع شراء قميص بـ١٣ ألف ليرة أو بنطال بـ١٥ ألف ليرة أو جاكيت بـ٢٥ ألف ليرة؟.

وأكد أصحاب محال أنهم ليسوا المسؤولين عن ارتفاع أسعار الألبسة والأحذية، بل التجار الكبار الذين يدخلونها البلد تهريباً، ويبيعونها بالدولار المتحرك سعره بين ساعة وأخرى!.

وبيّن بعضهم أن التجار الكبار كانوا يسلمونهم البضاعة من دون أي قيود أو شروط، وحتى من دون نقود بل على المبيع بالأمانة، مضيفين: ولكن التجار يشترطون اليوم دفع قيمتها نقداً ومسبقاً، مع دفع الفرق إذا ما ارتفع سعر الدولار بالسوق السوداء، حتى وإن كان السعر مثبتاً.

وعزا بائع آخر ارتفاع أسعار البالة هذا العام، إلى التذبذب بالدولار، والغلاء الفاحش بكل شيء، من إيجارات المحال إلى أجور الصنّاع.

مصدر في جمارك حماة فضل عدم ذكر اسمه، بيّن لـ«الوطن» أن البالة تدخل أسواق حماة تهريباً من لبنان والمنافذ الحدودية غير الشرعية بالشمال.

وأما وجودها بالمحال بأسواق محافظة حماة – كما في كل المحافظات – يُغضُ النظرُ عنه، نظراً للظروف المعيشية الصعبة، ولكون تلك المحال تعيل أسراً، وتؤمن فرص عمل لشباب وشابات، إضافة إلى أن العديد من الفئات الاجتماعية تجد فيها من الألبسة أو الأحذية وغيرها ما يناسبها ويسترها.

### ٤٢٥ إصابة و٥ وفيات بـ«كورونا» خلال الفصل الدراسي الأول في مدارس حمص

## عباس لـ«الوطن» لم تسجل أي إصابة بالفصل الثاني

| حمص- نبال إبراهيم

أكد رئيس دائرة الصحة المدرسية في مديرية التربية بحمص غياث عباس لـ«الوطن» انخفاض وتيرة انتشار فيروس كورونا بشكل عام في مدارس المحافظة، واصفاً الواقع بالجيد بشكل عام وتحت السيطرة، مؤكداً عدم تسجيل أي إصابات مثبتة بالفيروس لمعلمين أو طلاب في مختلف أنحاء مدارس المحافظة (مدينة وريف) منذ بداية الفصل الدراسي الثاني وحتى تاريخه.

وأشار إلى أنه تم الاشتباه في عدد من الحالات إلا أن الأعراض كانت بسيطة ولم تحتج لإجراء مسحات وتم إعطاء أصحابها استراحات عادية وتماثل الجميع للشفاء بعد ذلك، لافتاً إلى أن عمليات التعقيم والتنظيف التي تم إقامتها في مدارس المحافظة خلال العطلة الانتصافية قد تكون ساهمت في عدم تسجيل أي إصابات بالفيروس، إضافة إلى التشدد على إدارات المدارس في اتخاذ الإجراءات الوقائية لمنع انتشار الفيروس من متابعة واقع النظافة والتعقيم والواقع الصحي للطلاب والمعلمين عن قرب وتسجيل حالات الغياب بسبب الأمراض وإحصائها واتخاذ التدابير اللازمة لذلك، مع ضرورة تطبيق التباعد المكاني وتوعية الطلاب والتلاميذ والحفاظ على نظافة الحمامات وتطبيق القواعد التي من شأنها الحماية من العدوى والحفاظ على سلامة الطلاب والمعلمين على حد سواء.

واعتبر عباس أن انخفاض شدة الفيروس وانتشاره وعدم تسجيل أي إصابة فيه خلال الفصل الدراسي الثاني لا يعني على الإطلاق أنه تم القضاء والسيطرة عليه بشكل كامل، حيث من الممكن بأي لحظة أن يعاود انتشاره من جديدة، لذا لا بد من الاستمرار باتخاذ كل الإجراءات الاحترازية للوقاية من الإصابة.

وبين أن عدد الإصابات بفيروس كورونا التي تم تسجيلها خلال الفصل الدراسي الأول في مختلف أنحاء مدارس المحافظة بلغت ٤٢٥ إصابة منها ١٢٠ إصابة لطلاب و٣٠٥ إصابات لمدرسين وإداريين ومعلمين ومستخدمين، وقد تركزت الإصابات في مدارس الريف أكثر منها في مدارس المدينة، لافتاً إلى أن الفيروس تسبب بوفاة ٥ معلمين في المحافظة اثنان منهم في المدينة و٣ في مدارس الريف.

وأكد أن جميع الإصابات التي سجلت خلال الفصل الأول تراوحت أعراضها بين المتوسطة إلى الخفيفة ولم تستوجب دخول المشافي وجميعها عاودت الدوام المدرسي في بداية الفصل الدراسي الثاني بعد تماثلها للشفاء بشكل كامل، مشيراً إلى أن الإصابات التي تم تسجيلها بين الطلاب أغلبها كانت في مدارس المدينة على حين بقي عدد كبير من المدارس في المدينة والريف محافظاً على سجل صفري في عدد الإصابات.

ولفت عباس إلى أنه لم يتم إغلاق أي مدرسة أو أي شعبة صفية خلال الفصل الدراسي الثاني، بينما تم إغلاق ٣٧ شعبة صفية خلال الفصل الدراسي الأول، مشدداً على ضرورة تقيد الأهالي والطلاب والمدرسين التام بالإجراءات الوقائية لتجنب الإصابات الجديدة والعدوى.

## مجلس محافظة الرقة يطالب بشراء الذرة الصفراء من الفلاحين وإعفاء المقترضين من الفوائد

| محمود الصالح

كشف رئيس مجلس محافظة الرقة محمد زعيتر عن عدد من مطالب أعضاء مجلس المحافظة في الدورة التي عقدت أمس والتي ركز فيها الأعضاء على ضرورة توفير المتطلبات الضرورية لأبناء المناطق المحررة ومنها تسويق محصول الذرة الصفراء من الفلاحين عن طريق المؤسسة العامة للأعلاف وفروعها بالمحافظات أسوة بباقي المحاصيل قطن قمح... الخ نظراً لما لها من أهمية اقتصادية، حيث تعتبر محافظة الرقة من أهم أكبر المحافظات المنتجة لمحصول الذرة لكونه محصولاً إستراتيجياً.

كما طلب المجلس إعفاء الفوائد المترتبة على المقترضين من أبناء محافظة الرقة ولاسيما العاملين في الدولة والمصارف العامة نظراً للظروف القاهرة التي مرت بها المحافظة وما زالت سارية، والتأكيد على وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل لدعم الجمعيات بالمحافظة للتمكن من مساعدة المحتاجين ولاسيما الأرامل وأبناء الشهداء وجرحى الجيش، وتخصيص الريف المحرر بمستودع خاص بالأدوية في مدينة السبخة وذلك لكونها المركز الحالي لمحافظة الرقة بموجب قرار رئاسة مجلس الوزراء للحاجة الماسة ولعدم وجود أي مستودع (عام وخاص) هناك إضافة إلى الحد من المبالغ الإضافية على الأسعار المعتمدة للأدوية.

وإعادة تأهيل الجسور المهدمة على طريق عام الرقة- دير الزور لكونها تسببت بتقطيع أوصال الريف المحرر واتصاله بالمحافظات الأخرى. وتأمين الكميات اللازمة من السماد الآزوتي والفوسفاتي لكون الريف المحرر يعتمد بالدرجة الأولى على الزراعة ولاسيما المحاصيل الإستراتيجية كالقمح والقطن والذرة الصفراء.

والعمل على إحداث مجفف صغير متنقل للذرة الصفراء لكون المنطقة تزرع هذا المحصول بمساحات واسعة وتعتمد حالياً على التجفيف بالهواء الطلق علماً أن المكان متوفر بجوار مركز الحبوب بمدينة السبخة.

وضرورة تحديد الأجور والرسوم التي تتقاضاها وزارة النفط من المرامل والمقالع لكونها تصل إلى مبالغ كبيرة وترتب أعباء على المواطنين الذين بدؤوا بالعودة إلى الحياة الطبيعية في الريف المحرر من خلال بناء منازل صغيرة أو ترميم منازلهم المهدمة بفعل الإرهاب.

وأضاف: إن المجلس وافق بالإجماع على جمع التبرعات من الأهالي في بعض القرى لشراء محولات كهربائية أو تنفيذ شبكات مياه للشرب والأعمال الخدمية الأخرى بموجب إيصالات مالية معتمدة من الوحدات الإدارية وبإشرافها.

«الوطن» تابعت موضوع عدم استلام محصول الذرة الصفراء من قبل المؤسسة العامة للأعلاف مع المدير العام عبد الكريم شباط الذي بين أنه لا توجد إمكانية لاستلام الذرة الرطبة من الفلاحين منها نظراً لعدم وجود مجففات في تلك المناطق وبالتالي لا يمكن تخزينها برطوبة أكثر من ١٤٪ وهذا غير متوافر هناك، موضحاً أن ما يريده الفلاح هو استلام المحصول بعد الحصاد مباشرة وبدرجة رطوبة تتجاوز ٣٠٪ وهذا غير ممكن.

شباط أشار إلى أن مادة الذرة مطلوبة في الأسواق بشكل كبير لكن التجار لا يشترونها إلا إذا كانت مجففة وقد يصل سعرها مجففة إلى ٧٠٠ ليرة للكيلو، مضيفاً: ونحن على استعداد لشراء الذرة الصفراء من المنتجين شرط أن تكون درجة الرطوبة لا تتجاوز ١٤٪ وهذا غير موجود.

وبين شباط أن المؤسسة تعمل على إعادة تأهيل مجفف الأعلاف في دير حافر بطاقة ١٠٠ طن في الساعة لخطن وبيتم وضعه في الاستثمار خلال الموسم القادم.

وعن إمكانية وضع مجفف صغير متنقل في تلك المناطق أوضح المدير العام أن مثل هذه المجففات لا تعطي إلا بضعة أطنان وبالتالي ليست مجدية وتحتاج إلى وجود مستودعات وعمال ومقرات لعملها وهذا غير ممكن في الوقت الحالي في الرقة.

## سدود السويداء ليست بخير؟

| السويداء- عبير صيموعة

بيّن مدير الموارد المائية في السويداء محمود ملي أن تخزين سدود السويداء الحالي بلغ نصف المخازين مقارنة بالعام الماضي وخاصة أن الأمطار الأخيرة لم تحدث جريانات كافية لدعم مخزون المياه في السدود.

ولفت إلى أن حجم التخزين الحالي بلغ ١٨ مليوناً و٦٣٠ ألف متر مكعب ومن المتوقع بعد ذوبان الثلوج في المحافظة أن تعطي التأثير الإيجابي في رفع مناسيب التخزين علماً أن الهطلات المطرية وإن بقيت على حالها فإنها ستؤثر في السنوات القادمة ما يؤدي إلى خلق إشكالية في خفض المناسيب وخاصة أن نسبة التخزين الأعظمي لهذه السدود يصل إلى ٦٩ مليون متر مكعب مؤكداً أنه لم يتم لحظ أي انخفاض في المنسوب (الستاتيكي) لآبار الري وآبار الشرب الأمر الذي يؤكد وجود تغذية للآبار بالمخزون الجوفي.

ولفت ملي إلى أن جميع السدود في المحافظة والبالغة ١٧ سداً مخصصة للشرب باستثناء سدي سهوة بلاطة والزلف المخصصة لأغراض الري وسد سهوة الخضر المخصص بشكل جزئي للري وحيث يزيد معدل تخزين السدود الثلاث الحالي على ١٢مليون متر مكعب في حين وصلت نسبة التخزين في سدود (الروم وحبران- جبل العرب- الطيبة) إلى نحو ٦ ملايين و٥٠٥ أمتار مكعب

وأشار إلى أن المديرية تقوم بأعمال المراقبة الدورية للسدود وتنظيم الاستثمارات الخاصة بأعمال مراقبة السدود وذلك وفقاً للنموذج الموحد من الهيئة العامة للموارد المائية إضافة إلى قيام المديرية حالياً بأعمال الصيانة في سد الغيضة وإعادة تأهيل سد المشنف الشمالي.

وفي سياق آخر، أكد أهالي قرية رشيدة بشكواهم لـ«الوطن» ضرورة إيجاد حل حقيقي لمشكلة مياه الصرف الصحي الناجمة عن مصبات الصرف الصحي لقرية سالة إضافة للنفايات الطبية السائلة لمشفى سالة خاصة لكون هذه المياه بحسب شكواهم باتت مستقرها النهائي وادي رشيدة المغذي الرئيس للسد.

وأضاف الأهالي: إن تحول السد إلى مصب للمياه الآسنة أخرجه من دائرة الاستثمار المائي، بحيث لم تعد مياهه تصلح حتى لري المزروعات ولاسيما الأشجار المثمرة خاصة أن القرية حدودية وتفتقد للآبار الزراعية.

كما أشار الأهالي إلى أن الضرر البيئي لم يقتصر على تلوث سد رشيدة بل تعداه الأمر ليصل إلى ينابيع الرشيدة الكائنة بقلب الوادي والتي كانت تستخدم فيما مضى للشرب وحالياً خرجت هي الأخرى من حيز الاستثمار حيث طالب الأهالي بضرورة الإسراع بإنجاز محطة المعالجة المتوقف العمل بها منذ عدة سنوات أو العمل على تمديد بواري لجر المياه إلى خارج حدود القرية.

رئيس بلدية سالة طرودي بحصاص أوضح لـ«الوطن» أنه وبتوجيه من محافظ السويداء تم الكشف على الواقع من قبل البلدية وشركة الصرف الصحي، وتبين أن هناك حاجة ملحة لرفع الضرر عن السد حيث تم تقديم العديد من المقترحات كان أهمها إكمال الأعمال بمحطة المعالجة لأنها الحل الجذري لمشكلة التلوث.

مدير الشركة العامة للصرف الصحي في السويداء سهيل المسبر أكد ضرورة التنسيق بين شركة الصرف الصحي ومديرية الموارد المائية بالمحافظة لإيجاد حل ولو إسعافياً لهذه المشكلة ريثما يتم إكمال العمل بمحطة المعالجة المذكورة.



## مجلس الشعب يواصل مناقشة مشروع إحداث هيئة عامة للثروة السمكية ويقر بعضاً من مواده

| محمد منار حميجو

واصل مجلس الشعب في جلسته أمس مناقشته لمشروع قانون إحداث هيئة عامة للثروة السمكية فوافق على بعض من مواده.

ومن المواد التي وافق عليها المجلس المادة الثامنة التي نصت على أنه يعين المدير العام بمرسوم بناء على اقتراح الوزير، مشيرة إلى أنه يكون للمدير العام معاون أو أكثر، يسمى بقرار من الوزير بناء على اقتراح المدير العام، ويحدد عددهم في الملاك العددي للهيئة وأنه يجوز للمدير العام أن يفوض معاونيه، ومديري المديريات، والفروع، والمزارع ببعض صلاحياته.

وبينت المادة التاسعة أنه يتولى المدير العام إدارة شؤون الهيئة وتنفيذ قرارات المجلس، وعلى وجه الخصوص تمثيل الهيئة أمام القضاء والغير وتنفيذ السياسة العامة المقرة لتحقيق مهام الهيئة وخطط الهيئة، وتوفير مستلزماتها إضافة إلى تقديم التقارير المطلوبة عن نشاط الهيئة.

ومن المهام التي يتولاها المدير العام عقد النفقات، والأمر بتصفيتها، وصرفها وفق القوانين والأنظمة النافذة إضافة إلى منح المكافآت التشجيعية للعاملين في الهيئة وفق القوانين والأنظمة.

ونصت المادة العاشرة على أنه تُعد نتائج البحوث، والدراسات، والاكتشافات، والاختراعات، واستنباط السلالات والهجن الجديدة التي تتوصل إليها الهيئة ملكاً لها، ويحق لها تسجيلها، واستثمارها مباشرةً، أو عن طريق الغير، كما يحق لها أن تحصل من جهات أخرى على حقوق استثمار الاكتشافات، والاختراعات، وحقوق المربي وفقاً للشروط التي يوافق عليها المجلس.

وأكدت المادة ١١ أنه يخول عدد من العاملين لدى الهيئة بصلاحية الضابطة العدلية فيما يخص تطبيق أحكام هذا القانون، في السدود، والأنهار، والبحيرات.

وحددت المادة ١٢ بقرار من الوزير بناءً على اقتراح المجلس مهام أفراد الضابطة وواجباتها وشروط التكليف بها ونوعية اللباس، والتسليح والتجهيز لأفراد الضابطة النافذة والتعاقد مع الخبراء بعد موافقة المجلس وفق القوانين والأنظمة النافذة واقتراح إحداث المديريات والفروع والمزارع وأنواع الأسلحة المستخدمة، وكيفية تأمينها واستعمالها بالتنسيق مع وزارة الداخلية وتشكيل مخافر الحماية إضافة إلى مهام أخرى حددها مشروع القانون.

وتضمنت المادة ١٣ أنه لا يحق لغير السوريين ومراكبهم الصيد في المياه العامة أو استغلال مواردها الحية أو إجراء استكشاف أو أبحاث مشتركة ثنائية، أو متعددة الأطراف لتنمية الثروة السمكية والأحياء المائية، أو تطوير وسائل استغلالها، إلا بموافقة الجهات المعنية ووفق القوانين والأنظمة النافذة، مستثنية رعايا الدول العربية والأجنبية، ومراكبهم شريطة المعاملة بالمثل.

### وزير الداخلية: مشروع أمانة سورية الواحدة سيرى النور خلال فترة وجيزة

## لجنة الأمن الوطني في «الشعب» تناقش مواد في قانون الأحوال المدنية

| الوطن

وافقت لجنة الأمن الوطني في مجلس الشعب على عدد من مواد مشروع قانون الأحوال المدنية منها إحداث أمانة سورية الواحدة قبل أن ترفعه اللجنة إلى تحت قبة المجلس لمناقشته وإقراره.

وناقشت اللجنة أمس مشروع القانون بحضور وزير الداخلية محمد الرحمون فأجرت اللجنة بعض التعديلات الطفيفة على بعض المواد على أن تستكمل اللجنة صباح اليوم نقاش المواد الأخرى.

وأكد رئيس اللجنة فايز الأحمد أن مشروع القانون أخذ بعين الحسبان معالجة أوضاع المشاكل التي واجهها الكثير من المواطنين في ظل الحرب على سورية سواء داخل البلاد وخارجها بمن في ذلك اللاجئون وبشكل كامل وجذري ومنها تثبيت حالات الزواج ووقائع الولادات والوفيات وغيرها من الأمور المدنية الأخرى، مؤكداً أنه سيكون قانوناً شاملاً وعصرياً.

وفي تصريح لـ«الوطن» اعتبر الأحمد أن مشروع القانون يحل مشاكل أخرى مثل موضوع تشابه الأسماء باعتبار أنه سيكون للمواطن رقم وطني ثابت لا يتغير وبالتالي فإن هذا الرقم يحل مشكلة تشابه الأسماء والمشاكل الأخرى.

وبين الأحمد أن المشروع أيضاً يخفف العبء على المواطن وأعطى المجال له أن يستخرج وثائقه من أي مكان في سورية بناء على الرقم الوطني إضافة إلى معالجته الكثير من الأمور التي تخص الأسرة مثل تسجيل حالات الزواج والطلاق والولادة واستخراج الهوية الشخصية من أي مكان في سورية.

من جهته أكد وزير الداخلية محمد الرحمون أن هذا المشروع أعطى الكثير من الميزات والتسهيلات التي سيحصل عليها المواطن في استخراج جميع الأوراق والثبوتيات في أي بقعة من سورية من خلال تطبيق مشروع أمانة سورية الواحدة الذي سيبصر النور خلال فترة وجيزة.

وخلال كلمة له في اجتماع اللجنة أشار الرحمون إلى أنه سوف يتم إلغاء الأعمال الورقية بحلول أتمتة البرامج وبالتالي سوف يساعد على عدم حدوث أخطاء في قاعدة البيانات.

ومن المواد التي وافقت عليها اللجنة المادة الثانية التي نصت على أنه يتم إحداث مركز السجل المدني في أي مكان على أراضي الدولة بقرار من الوزير وفق مقتضيات المصلحة العامة، على حين نصت المادة الثالثة على أنه يسمى رئيس مركز السجل المدني بقرار من الوزير ويكون من العاملين المدنيين الذين يحملون إجازة في الحقوق وممن تتوافر فيهم الخبرة الفنية والإدارية كما أنه يسمى معاوناً أو أكثر لرئيس المركز ويشترط أن يكون ذا خبرة إدارية وفنية وتكون الأولوية للفئة الأولى ثم الثانية.

ونصت المادة ذاتها على أنه في حال شغور وظيفة رئيس المركز أو غيابه عن العمل لأي سبب يتولى أعمال المركز طوال غيابه أقدم معاونيه كما أنه يتبع رؤساء المراكز ومعاونوهم وسائر العاملين فيها دورات تدريبية تخصصية في المجالين الإداري والفني تحدد مناهجها بقرار من الوزير.

وحددت المادة الرابعة مهام المركز وهي تسجيل قيود المواطنين حاسوبياً وما يطرأ عليها من واقعات أحوال مدنية سواء حدثت داخل الدولة أم خارجها ومنح وثائق عنها وإصدار البطاقات الشخصية والأسرية للمواطنين وفق أحكام هذا القانون تسجيل واقعات الأحوال المدنية التي تحدث في الدولة لغير السوريين حاسوبياً وفق الأنظمة النافذة وأرشفة شهاداتها وإصدار وثائق عنها إضافة إلى أرشفة شهادات ووثائق الواقعات.

ونصت المادة الخامسة على أنه يستند النظام إلى إلزامية تسجيل المواطن لجميع الواقعات التي تطرأ على حالته المدنية أو عنوانه وإدخال القيود والواقعات ومثبتات تحقيق الشخصية وتخزينها واستخراج بيانات عنها وإصدار الوثائق الخاصة بها وفق ما ورد في أمانة سورية الواحدة والحفاظ على سرية السجل المدني وما يتضمنه من بيانات ومعلومات وعدم جواز الإطلاع عليها إلا من قبل العاملين المختصين وضمن حدود صلاحياتهم ومهامهم وإذا اقتضى الحال في دعاوى التزوير الاطلاع على هذه السجلات ومستنداتها فيجب أن يتم هذا الاطلاع في مكان السجلات بواسطة هيئة المحكمة أو من تنتدبه لهذا الغرض.

وتضمنت المادة ذاتها أن تحدد بقرار من الوزير الجهات العامة التي يمكن ربطها مع أمانة سورية الواحدة وصلاحيات وضوابط هذا الربط.

كما نصت المواد الأخرى التي وافقت عليها اللجنة على العديد من الإجراءات الأخرى المتعلقة بالأحوال المدنية.

> رئيس اللجنة: يحل مشكلة تشابه الأسماء والكثير من المشاكل التي واجهت السوريين خلال الحرب على سورية